A

الأمم المتحدة

الجمعية العامة

PROVISIONAL

A/45/PV.36
15 November 1990

ARABIC

الدورة الخامسة والاربعون

الجمعية العامة

محضر حرفي مؤقت للجلسة السادسة والثلاثين

المعقودة بالمقر ، في نيويورك ،
يوم الخميس ، ١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٠ ، الساعة ١٠/٠٠

الرئيس : السيد فورتييه (نائب الرئيس) (كندا)

مسألة جزيرة مايوت القمرية [٢٧]

(أ) تقرير الامين العام

(ب) مشروع قرار

انتخابات لملء الشواغر في الهيئات الرئيسية [١٥]

(أ) انتخاب خمسة أعضاء غير دائمين في مجلس الامن

وثائق تفويض الممثلين في دورة الجمعية العامة الخامسة والاربعين [٣]

(ب) التقرير الاول للجنة وثائق التفويض

إقرار جدول الاعمال وتنظيم الاعمال [٨] :

(أ) رسالة من رئيس لجنة المؤتمرات

(ب) تقرير اللجنة الخامسة

برنامج العمل

يتضمن هذا المحضر نصوص الكلمات الملقاة باللغة العربية ونصوص الترجمات الشفوية للكلمات الملقاة باللغات الاخرى ، وستطبع النصوص النهائية ضمن سلسلة الوثائق الرسمية للجمعية العامة .

أما التصحيحات فينبغي ألا تتناول غير نصوص الكلمات الاصلية . وينبغي ارسالها موقّعة من أحد أعضاء الوفد المعني خلال اسبوع الى : Chief of the Official Records Editing Section, Department of Conference Services, room DC2-0750, 2 United Nations Plaza ، مع الحرص على إدخالها على نسخة واحدة من المحضر .

نظرا لغياب الرئيس تولى الرئاسة نائب الرئيس السيد فورتييه (كندا) .

افتتحت الجلسة الساعة ١٠/٣٥

البند ٣٧ من جدول الاعمال

مسألة جزيرة مايوت القمرية

(أ) تقرير الامين العام A/45/540

(ب) مشروع القرار A/45/L.13

الرئيس (ترجمة شفوية عن الفرنسية) : أعطي الكلمة لوزير خارجية جزر القمر الذي سيتولى تقديم مشروع القرار .

السيد مايتشا (جزر القمر) (ترجمة شفوية عن الفرنسية) : السيد الرئيس ، مرة أخرى تنظر الجمعية العامة في مسألة جزيرة مايوت القمرية . وكما حدث في الماضي ، يتجنب وفد بلدي الخوض في أي جدل في سعيه لعرض عناصر هذه المسألة بأقصى قدر من الموضوعية ، واضعا ثقته أكثر من أي وقت مضى في منظمتنا وميثاقها الذي يعلن في جملة أمور تصميمنا "نحن شعوب الامم المتحدة [على أن] ... نؤكد من جديد إيماننا ... بما للامم كبيرها وصغيرها من حقوق متساوية" . ونرى أن تأييد المجتمع الدولي لمبدأ المساواة في السيادة لكل الدول الاعضاء ، يشكل أولى الضمانات التي تكفل حماية الدول الصغيرة ، مثل دولتنا ، من استخدام القوة أو التهديد باستخدامها ضد وحدة أراضينا واستقلالنا .

إنني لا أجد ضرورة لكي أؤكد هنا التصميم المستمر لسلطات جزر القمر على مواصلة الاستفادة من المساهمة النشطة من كل الوفود حتى نتمكن بأسرع ما يمكن من وضع نهاية لهذا النزاع المؤسف الذي يخيم بظلاله على علاقاتنا التاريخية بفرنسا ، العضو المؤسس في منظمتنا ، والبلد الذي يحظى باحترام الجميع ، والذي كان حتى الامس القريب في الطليعة في عملية إنهاء الاستعمار في افريقيا .

نعم ، إننا نرغب في أن نصدق أن موضوع مايوت ليس إلاّ مجرد حدث عابر في التاريخ وأنه قد آن الاوان لايجاد علاج له . ولم يحدث قط طوال فترة تزيد على قرن من

تواجد فرنسا في جزر القمر أن جادلت فرنسا أو شككت في حقيقة أن مايوت لا يتجزأ من جزر القمر . بل على العكس من ذلك ، أكدت حكومات متعاقبة في مناسبات عديدة ، استنادا الى الاعتبارات التاريخية ، ضرورة احترام السلامة لأرخبيل بلادنا ، وذلك وفقا لأحكام المادة ٧٣ والمواد التالية لها في ميثاق فرنسي . وأكدت جميع القوانين والتشريعات الادارية التي اتخذت خلال الفترة ة على وحدة بلدنا بشكل واضح . أليست هذه الوحدة إذن وحدة راسخة ؟ قد يود بعض الادارات ادارية بحتة أن يصدقوا خلاف ذلك ، ولكن هذه الوحدة تجد أصلها في التاريخ المشترك للجزر الشقيقة الاربع التي تكوّن أرخبيل جمهورية جزر القمر الاتحادية ، ألا وهي جزر انجوان والقمر الكبرى ومايوت وموهيلي .

وهذا هو السبب في أن فرنسا قررت بقانون فرنسي أن يستفتى شعب جزر القمر على مستقبله عندما اضطرت الى الاعتراف برغبتنا في الاستقلال . وبعد ذلك وُقعت اتفاقات في باريس في ١٥ حزيران/يونيه ١٩٧٣ بين ممثلي الحكومة الفرنسية وممثلي الحكومة الاقليمية لجزر القمر . وقد نصت تلك الاتفاقات على أن يجري أولا استفتاء عام في جزر القمر ، وعلى أن تقبل النتائج ككل إذا صوتت أغلبية السكان في صالح الاستقلال - وأؤكد "ككل" - لكل الجزر الاربع .

وتقضي هذه الاتفاقات بمنح مجلس النواب القائم آنئذ سلطات الجمعية التأسيسية ، بينما يكون لرئيس مجلس الحكومة المحلية صلاحيات وامتيازات رئيس الدولة .

وتبرز تلك الاحكام بدقة التأكيد على وحدة بلدنا التي لا جدال ولا نزاع فيها ، عشية حصولنا على حق تقرير المصير . وعلاوة على ذلك ، دُعمت تلك الاحكام باعلانات رسمية أصدرتها أعلى السلطات الفرنسية آنذاك . وفي هذا الصدد ، أود أن أذكّر الممثلين بالبيان الذي أدلى به ، شخصيا ، رئيس جمهورية فرنسا آنذاك في ٢٤ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٧٤ ، والذي كان يبدّد ، فيما بدا ، كل التباس حين قال :

"هل من المعقول أن نتصور أن يصبح جزء من أرخبيل جزر القمر مستقلا ، مع بقاء جزيرة واحدة ، أيا كانت مشاعر التعاطف حيال سكانها ، في مركز مختلف ؟ أعتقد أنه يتوجب قبول الحقيقة الواقعة الآن وهي أن جزر القمر تشكل وحدة قائمة بذاتها ، وكانت دائما وحدة قائمة بذاتها . ومن الطبيعي أن تتقاسم هذه الجزر نفس المصير . ولا ينبغي لنا لحظة استقلال الاقليم ، أن نقترح تحطيم وحدة ذلك الذي كان دائما أرخبيل القمر المتحد" .

ومع ذلك ، فهذا هو بالضبط ما حدث في جزر القمر منذ ١٥ عاما . فقبل خمسة عشر عاما عندما صوتت جزر القمر بنسبة ٩٥ في المائة لصالح الاستقلال ، أصدرت الحكومة الفرنسية رغم ذلك قانونا آخر في ٣ تموز/يوليه ١٩٧٥ يطعن في مشروع القانون الاصلي الذي يصادق على تقرير المصير ، ويطالب باجراء استفتاء عام آخر يتخذ فيه التشاور صورة تشاور مع كل جزيرة على حدة .

وقد أصيب شعب جزر القمر بمشاعر القلق الشديد والصدمة نتيجة لهذه الاحكام الجديدة التي تتعارض مع تطلعاته العميقة وتتنافى مع الالتزامات التي تعهدت بها فرنسا . وبهذا الاجراء ، انتهكت الحكومة الفرنسية ، ليس فقط قانونها الوطني الداخلي ، وإنما انتهكت أيضا القانون الدولي العام . فقد انتهكت بذلك قاعدة مقدسة تحتل مكانة غالية في الدستور الفرنسي ، هي قاعدة عدم جواز تقسيم أقاليم أعالي البحار والكيانات الاستعمارية . إن الحكومة الفرنسية أخلت بالمبدأ المقدس القاضي بحرمة الحدود الموروثة عن العهود الاستعمارية .

وفي مواجهة هذا التراجع غير المقبول ، وإزاء رغبة شعب جزر القمر المعرب عنها بوضوح ، أعلن الرئيس أحمد عبد الله عبد الرحمن انفراديا استقلال جزر القمر في ٦ تموز/يوليه ١٩٧٥ .

ونظرا لعدالة قضيتنا ، اعترف بنا المجتمع الدولي على الفور ، بما في ذلك منظمة الوحدة الافريقية التي أعلنت اعترافها بنا في ١٨ تموز/يوليه . وبعد ذلك في ١٢ تشرين الثاني/ نوفمبر ، انضمت جمهورية جزر القمر الاسلامية الاتحادية الى الامم المتحدة بوصفها دولة ذات سيادة تتألف من جزر الارخبيل الاربع ، بما فيها جزيرة مايوت ، وذلك بموجب القرار ٣٣٨٥ (د - ٣٠) الذي أصدرته الجمعية العامة بالاجماع . ويستند ذلك القرار على القرارين ١٥١٤ (د - ١٥) و ٣٦٢١ (د - ٢٥) ، المتصلين باعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، وبه أعلنت سيادة جمهورية جزر القمر الاسلامية الاتحادية على كامل الاقليم الذي أُنهي فيه الاستعمار .

وفي مواجهة الحكم الذي أصدرته منظمتنا ، ورغبة في إضفاء طابع الشرعية على محاولتها استعراض قوتها ، قررت الحكومة الفرنسية وقتئذ تنظيم استفتاءين عامين في جزيرة مايوت ، وذلك في ٨ شباط/فبراير ، و ١١ نيسان/ابريل ١٩٧٦ ، متذرعة بالفقرة ٣ من المادة ٥٣ من الدستور الفرنسي ، التي تنص على أنه :

"لا يجوز نقل ، أو تبادل ، أو ضم أي اقليم إلا بموافقة الشعوب المعنية" .

وبناء عليه ، كانت الحجة هي أن شعب مايوت إنما يُمكّن بذلك من اختيار مستقبله بنفسه . غير أنه من الجلي لنا جميعا أنه بالنسبة لحالتنا ، ليس هناك أي محل للقول بأن ثمة نقلا أو تبادلا أو ضما لأراضي . إنها حالة واضحة للتقسيم التعسفي لاقليم واحد .

وأمام هذا التفسير الخاطئ لحق نقل الاراضي ، أجابت منظمتنا برد فعل قوي ، في قرارها ٤/٣١ ، المؤرخ في ٣١ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٧٦ ، الذي أعلنت فيه الجمعية العامة أن احتلال فرنسا لجزيرة مايوت يشكل "انيلا فاضحا من الوحدة الوطنية لدولة جزر القمر" (الفقرة الثالثة من الديباجة) و ،

"تدين الاستفتاءين اللذين نظمتهما الحكومة الفرنسية يومي ٨ شباط/فبراير و ١١ نيسان/ابريل ١٩٧٦ في جزيرة مايوت التابعة لجزر القمر وتعتبرهما باطلين ولاغيين ، وترفض : (أ) أي شكل آخر من أشكال ... استطلاع الرأي التي يمكن أن تقوم بها فرنسا فيما بعد في جزيرة مايوت التابعة لجزر القمر" . (الفقرة ١)

اقتداء بالامم المتحدة ، لم تتخلف معظم المنظمات الدولية الرئيسية التي تنظر مسالة مايوت بصورة منتظمة عن الاعراب عن رأي مماثل ، وقد حدث ذلك خاصة في تموز/يوليه الماضي في مؤتمر قمة رؤساء دول منظمة الوحدة الافريقية ، وفي آب/اغسطس الماضي في الاجتماع السنوي لوزراء خارجية منظمة المؤتمر الاسلامي .

لا يمكنني أن أختتم ملاحظتي عن الاحداث التي أدت إلى الحالة الراهنة والتي كانت مصدر المشكلة الاليمة في مايوت ، دون أن أبرز أنه إذ يعاني بلدنا من هذا الظلم ، ترتفع في فرنسا أصوات تدين بشدة هذه الحالة .

وقد وجه أعضاء منتخبون من الحزب الاشتراكي ، الذي كان حزب المعارضة في ذلك الوقت ، ومنهم الرئيس الحالي فرانسوا ميتران ، وجهوا إلى المجلس الدستوري في بلدهم رسالة يندد فيها بقانون ٣ تموز/يوليه ١٩٧٥ ، الشهير لتعارضه مع الدستور .

وإذا أدرك المرء مدى تجانس سكان جزر القمر وروابط الدم القائمة على الدوام بين سكان جزرنا الاربعة ، فإن بوسعه أن يفهم على نحو أفضل مدى معاناة شعب لا يمكن تجزئته اجتماعيا . إن مدة خمسة عشر عاما مدة طويلة جدا وفي كل يوم يصبح النضال من أجل حل مشكلة مايوت أكثر تعقيدا .

ولا ينبغي لاحد أن يشك في أننا ، عملا بتوصيات الامم المتحدة ، لم نتأخر أبدا في أية مناسبة عن إثارة مسالة مايوت مع الجانب الفرنسي ، مشددين دائما على استعدادنا لنظر أي اقتراح محدد يستهدف اخراجنا من هذه الحالة المؤلمة .

ومؤخرا ، عندما جاء الرئيس فرانسوا ميتران إلى المحيط الهندي في حزيران/يونيه ذكّر السيد سعيد محمد جوهر ، رئيس دولة جزر القمر ، زميله الفرنسي ، في إطار علاقات الثقة بين بلدينا ، بضرورة ايجاد حل محدد لمسالة مايوت . أما سعادة الرئيس فرانسوا ميتران ، الذي عرف بلدنا منذ زمن بعيد وأبدى هو نفسه حساسية لمشاغلنا ، فقد أكد ثانية من جانبه على تصميم فرنسا على العمل لما فيه مصلحة الطرفين : وهذا ما قاله في تلك المناسبة :

"سوف نتحادث في هذا الموضوع ، ولكنني أعتقد أنه يتعين علينا أن نتخذ في التو واللحظة تدابير تسمح بالاتصالات والتبادلات المستمرة بين الجزر :

بين مايوت والجزر الاخرى ، وبين الجزر الاخرى ومايوت . لا ينبغي السماح بإقامة مزيد من الحواجز بين أبناء جزر القمر - حتى ولو كانت مجرد حواجز نظرية لأن من الصعب التغلب عليها واسمحوا لفرنسا أن تساعدكم في استعادة تضامنكم السابق . صدقوني أن هناك أشكالا كثيرة للوحدة ، وينبغي أن نلتمسها" .

لا حاجة بي أن أحدث الجمعية عن مدى الآمال التي أثارها هذا البيان في جزر القمر وفي ما هو أبعد من جزر القمر . ونحن نود أن نؤكد للاعضاء أننا على استعداد لدراسة جميع الوسائل والسبل المؤدية إلى التسوية السلمية لمسألة مايوت بتطبيق القانون الدولي ليس إلاّ ، لاننا مقتنعون بعدالة مطلبنا .

ومنذ أن تولى السيد سعيد محمد جوهر ، رئيس دولة جزر القمر ، السلطة وهو يناضل لوضع البلاد على طريق الديمقراطية وتعدد الاحزاب ، الذي هو طريق صعب ولكنه ضروري . في هذا الإطار السياسي الوطني الجديد ، ورغبة في عدم اهمال أي إمكانية تعجل بعودة مايوت إلى أسرتنا ، يعمل رئيسنا جادا على إقناع الشعب بالحاجة إلى لجنة ثلاثية ، تشمل ممثلي الشعب الماوروي لتعمل على تنفيذ عملية تهدف إلى تسوية هذا النزاع . ونحن ندرك جيدا أن هذه الفكرة فكرة جيدة للغاية ، ولكن تعترضها عقبات كثيرة . فعلى مدى ١٥ عاما اتسعت الفجوة بين مايوت وبين بقية جزر الارخبيل . وليس من السهل رأبها ، ولكن ما الذي نستطيع أن نفعله إن لم تبادر فرنسا إلى جمع الأطراف الثلاثة حول مائدة المفاوضات ؟

إلاّ أن كون مناخ الثقة والسلم والتفاهم ، الذي تستند إليه العلاقات بين بلدنا وفرنسا ، أفضل منه في أي وقت مضى يعطينا سببا للتفاؤل . إن في التصميم السياسي من جانب رئيسنا على بناء ديمقراطية ، والاستعراض الحالي لدستورنا ، لضمانين بالسير على نهج جديد من المرجح أن يؤدي في النهاية إلى الحل الذي طال انتظاره أي استعادة جمهورية جزر القمر الاسلامية الاتحادية لسيادتها ووحدة أراضيها . فالإطار الدستوري الذي ندرسه الآن لا يستهدف إلا إلى كفالة الحماية من هيمنة جزيرة على أخرى .

وفي الوقت الذي تتعزز فيه مصداقية الامم المتحدة ، ويُبنى فيه تضامن حقيقي فيما يتصل بالازمات في الشرق الاوسط والشرق الاقصى ، لا يمكننا ان نصدق ان النزاع المسلح هو وحده القادر على تحريك المجتمع الدولي لاتخاذ اجراء ما . فلتكفل منظمتنا في صدد مسالة مايوت ـ كما تكفل في مواجهة أي انتهاك لسيادة أي شعب ـ سيادة حكم القانون الدولي على حكم القوة : سيادة القانون على كل ما عداه .

مرة ثانية ، نلتمس مساعي منظمتنا الحميدة التي تتمثل مهمتها الاساسية في تعزيز السلم والتفاهم بين الشعوب والدول ، لمساعدتنا في نضالنا بافضل الوسائل والطرق لإعطاء قوة دفع جديدة ـ بل قوة دفع حاسمة هذه المرة ـ لحل مسالة مايوت ، ولكي يصاغ أخيرا اتفاق يكفل إعادة هذه الجزيرة الشقيقة .

أختتم بياني بالإعراب عن تقدير حكومة جزر القمر العميق لمنظمتنا للاهتمام الذي تبديه دائما لمسألة جزر مايوت .

إن مشروع القرار المعروض على الجمعية ، والذي يأتي في ختام المناقشة الحالية ويسوّغها ، يتفق تماما مع توصياتنا السابقة بشأن هذا الموضوع ومن ثم نرجو بحرارة أن يعتمد .

السيد رجالي (ماليزيا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : اسمحوا لي أن أعرب عن تمنيات ماليزيا الطيبة وسعادتها بصفة خاصة لانتخاب السيد دي ماركو لرئاسة الجمعية العامة في هذه الدورة .

استمعت الجمعية العامة الآن باهتمام بالغ الى النداء الحار الموجه من وزير خارجية جمهورية جزر القمر الإسلامية الاتحادية . ويعرب وفد ماليزيا عن تضامنه الكامل مع هذا النداء الموجه من وزير الخارجية ، ويشيد بصفة خاصة بإصرار ومثابرة جزر القمر في سعيها لتحقيق أهدافها .

مافتئت هذه الجمعية ، في الـ ١٥ سنة الماضية تدعو باستمرار الى حل سلمي لمسألة جزيرة مايوت القمرية . واليوم ، ومع وجود النظام الدولي الجديد القائم على التعاون والتفاهم هناك مدعاة أقوى الى إعادة تأكيد هذا النداء .

إن اهتمامنا بهذه المسألة يرجع الى أن ماليزيا صديق حميم لكل من جمهورية جزر القمر الإسلامية الاتحادية وفرنسا . وبروح هذه الصداقة والتعاون المستمر نضع ثقتنا في التوصل الى تسوية سياسية وعادلة لهذه المشكلة .

إن جمهورية جزر القمر الإسلامية الاتحادية التي تتكون من أربع جزر رئيسية هي جزر أنجوان والقمر الكبرى ومايوت وموهيلي ، دولة جزرية صغيرة مسالمة تكافح من أجل بناء أمتها وتلتزم بتوفير الرفاه لشعبها وتحقيق التنمية الوطنية . ويجب على الأمم المتحدة ، التي ساعدت في إنهاء الاستعمار في أمم أخرى ، أن تكفل نجاح شعب جزر القمر في تحقيق طموحاته الوطنية ، أي أنه يجب على جميع الأعضاء المسؤولين في الأمم المتحدة أن يعترفوا بالحقوق المشروعة لشعب جزر القمر ، ليس فقط في الاستقلال ولكن

كذلك في أن يكون له كيان موحد يكفل له التعايش السلمي والاستقرار السياسي . ويجب ألا تكون عملية إنهاء الاستعمار جزئية بل يجب أن تكون عملية كاملة . ويجب على دولة الاستعمار ، تلبية لما حثتها عليه الامم المتحدة ، ومنظمة الوحدة الافريقية ، ومنظمة المؤتمر الإسلامي ، وحركة بلدان عدم الانحياز ، وعدد كبير من الامم المنفردة ، أن تضطلع بمسؤوليتها والتزاماتها وفقا لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة الذي اعتمد في عام ١٩٦٠ .

وبعد أن نظرت ماليزيا في نتيجة الاستفتاء الذي عقد في جزر القمر في عام ١٩٧٤ والذي صوت فيه ٩٥ في المائة من الشعب لصالح الاستقلال ، اعترفت بسيادة جمهورية جزر القمر الإسلامية الاتحادية على جزيرة مايوت . إن استمرار انفصال جزيرة مايوت عن بقية الجمهورية الإسلامية الاتحادية يؤدي الى عدم الاستقرار السياسي وسيؤثر على السلامة الإقليمية لجزر القمر . لذلك يجب أن ينتهي الانفصال الحالي لانه يحرم بشدة شعب جزر القمر من موارده الحالية النادرة التي تعتبر حيوية لعملية بناء الدولة ورفاه شعبها .

وعلى الرغم من الجهود المتكررة التي بذلها الامين العام لإيجاد حل سياسي لهذه المشكلة لم يحرز حتى الآن أي تقدم ملموس ، وذلك كما ورد في التقرير الاخير للامين العام (A/45/540) المؤرخ في ٢٧ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠ . وتشعر ماليزيا بالقلق بشان هذه الحالة ، ومن ثم فإننا نطلب الى جميع الاطراف المعنية أن تعمل على حسم هذه المشكلة في أقرب وقت ممكن حتى لا تزيد من تمزيق الوحدة الوطنية لبلد يشاطر سكانه المتجانسون نفس اللغة والثقافة والدين .

ويولي وفدي أهمية خاصة لالتزام الطرفين بمواصلة الحوار وتكثيف جهودهما لتحقيق حل سياسي . وتأمل ماليزيا أن يتم التعجيل بهذا الحوار وأن يؤدي الى تأكيد السلامة الإقليمية لجمهورية جزر القمر الإسلامية الاتحادية .

ونود أن نعرب عن تأييدنا المستمر لجهود الامين العام الرامية الى تحقيق الهدف المنشود . كما نؤيد جهود الوساطة والمساعي الحميدة التي تقوم بها منظمة

الوحدة الافريقية للمساعدة في حل هذه المشكلة . وفي نفس الوقت وتحقيقا لنفس الغرض ، يسعد ماليزيا أن تؤيد مشروع القرار بشأن مسألة جزيرة مايوت القمرية .

السيد ابراهيم (مصر) : إن اهتمام مصر بمسألة جزر مايوت القمرية ، ورغبتنا في التوصل الى حل سريع وعادل لها ، ينبع من علاقات الصداقة الوطيدة ، التي تربطنا بكل من دولة جزر القمر الشقيقة وفرنسا فضلا عن التزامنا بقرارات منظمة الوحدة الافريقية .

وكان موقفنا كما عبرنا عنه دائما ، نابعا من المبادئ التي نؤمن بها ، والتي تأسست عليها منظمة الامم المتحدة .

إن مصر تؤيد سيادة جمهورية جزر القمر الإسلامية الاتحادية على جزر مايوت ، وهو موقف طالما أكدناه في محافل دولية وإقليمية متعددة ، كما أنه موقف يلقى تأييدا من كل تلك المحافل الدولية والإقليمية المعنية بالموضوع ، كما يستدل على ذلك من القرارات الصادرة عن الامم المتحدة ، والقمة الافريقية ، وعدم الانحياز ، التي تشترك جميعها في المطالبة باحترام وحدة الارخبيل وتكامله الإقليمي .

ومن واقع اتصالاتنا المستمرة بطرفي المشكلة ، فإننا نقدر ونتفهم دواعي القلق الذي تشعر به حكومة جزر القمر بسبب عدم حدوث تقدم ملموس في المساعي المبذولة لإيجاد حل عادل للمشكلة ، بل إن الوضع لم يعرف أي جديد منذ عام ١٩٧٥ .

وإننا ندرك أن هذا الوضع ، واستمرار المشكلة في ما يشبه الجمود ، يحمل معه مخاطر عدم الاستقرار السياسي ، وهو ما قد ينعكس سلبا على المناخ السائد في الإقليم ككل .

ومع ذلك ، فإن مجالات التفاؤل والامل - في تقديرنا - مازالت قائمة ، ومازلنا نؤمن بإمكانية الوصول لحل تفاوضي عادل .

إننا نلمس من اتصالاتنا بالحكومتين الصديقتين في جزر القمر وفرنسا وجود الرغبة الاكيدة في الاستمرار في الحوار ، والإبقاء على قنوات الاتصال مفتوحة بينهما ، وهو ما يؤكد صدق نوايا الطرفين على تكثيف الجهود الرامية للتوصل الى حل سياسي يحفظ ويؤكد الوحدة الإقليمية لجزر القمر ويراعي مصالح كل الاطراف في نفس الوقت .

لعلنا نغتنم تلك المناسبة لنؤيد المساعي التي يقوم بها الامين العام في هذا الشان ، ونطلب منه الاستمرار في اتصالاته بالطرفين ، ونحيي استعداده لبذل جهوده معهما من أجل التوصل للحل المنشود .

إننا نعتقد أن المناخ الدولي الراهن ، في اتجاهه نحو مزيد من السلام والامن في مناطق جغرافية متعددة ، لابد أن يشجع الطرفين على ضمان أن تسفر نواياهما الطيبة ومساعيهما الدؤوبة عن نتائج ملموسة وحميدة في القريب العاجل .

السيد دانغ رواكا (غابون) (ترجمة شفوية عن الفرنسية) : نجتمع مرة أخرى اليوم للنظر في مسالة جزيرة مايوت القمرية . ولنقل على الفور أن هذه المسالة لم تشهد أي تطور . وليست هذه بالملاحظة الجديدة . فمنذ زمن طويل والجمعية العامة تدعو الحكومة الفرنسية الى الوفاء بما قطعته على نفسها من تعهدات عشية استفتاء تقرير المصير الذي أجري في ارخبيل جزر القمر في ٢٢ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٤ ؟ ومنذ زمن طويل والجمعية العامة توجه نداءات الى فرنسا كي تنفذ ما أبدته مرارا وتكرارا من عزم على السعي الى إيجاد حل عادل ودائم لمشكلة مايوت .

ومع أن هناك تطورات مشجعة فيما يتعلق بمسائل أخرى ، فالملاحظ أنه في الحالة التي نحن بصددها لايزال الجمود يكتنف مسالة جزيرة مايوت على الرغم من الجهود التي تبذلها منذ عام ١٩٧٧ اللجنة المخصصة السباعية التابعة لمنظمة الوحدة الافريقية والتي يرأسها بلدي ، ومع ذلك لا تعتزم اللجنة التسليم بالإخفاق ومن ثم فإنها تتوقع القيام قريبا جدا بتنشيط المحادثات مع السلطات الفرنسية بغية التعجيل بعودة جزيرة مايوت القمرية الى جمهورية جزر القمر الإسلامية الاتحادية .

إن اللجنة المخصصة السباعية التابعة لمنظمة الوحدة الافريقية إذ تلتمس التأييد والمساندة وهي ماضية في مهمتها ، تدعو الجمعية العامة الى أن تعتمد بالإجماع مشروع القرار المطروح عليها في هذا الشأن .

السيد رحمان (باكستان) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : إن مسألة جزيرة مايوت القمرية مدرجة على جدول أعمال الجمعية العامة منذ عام ١٩٧٦ أي بعد فترة قصيرة من نيل جزر القمر استقلالها . ومنذ ذلك الحين ، والجمعية العامة تبرز في قراراتها ذات الصلة بهذه المسألة ، في جملة أمور ، ضرورة احترام وحدة أرخبيل القمر وسلامته الإقليمية ، وتؤكد مجددا أنه لن يتسنى التوصل الى حل دائم للمشكلة إلاّ بإعادة الجزيرة محل النزاع الى جزر القمر . كما إنه تم تأكيد وحدة تلك الجزر وسلامتها الإقليمية في قرارات اتخذت على امتداد السنين في محافل دولية أخرى مثل حركة عدم الانحياز ، ومنظمة المؤتمر الإسلامي ، ومنظمة الوحدة الافريقية .

وفي العام الماضي ، أكدت الجمعية العامة للأمم المتحدة مرة أخرى في قرارها ٩/٤٤ المتخذ في ١٨ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٨٩ ، سيادة جمهورية القمر الإسلامية على جزيرة مايوت . وحثت ، واضعة في اعتبارها الرغبة التي أبداها رئيس الجمهورية الفرنسية في السعي بنشاط لإيجاد حل عادل لهذه المشكلة ، حثت حكومة فرنسا على التعجيل بعملية المفاوضات مع حكومة جزر القمر ، بغية عودة جزيرة مايوت الى جزر القمر على وجه السرعة .

ولقد تبدى هذا الموقف مرة أخرى في مؤتمر رؤساء الدول والحكومات بالبلدان الاعضاء في منظمة الوحدة الافريقية الذي عقد في أديس أبابا في تموز/يوليه ١٩٩٠ وفي مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي التاسع عشر المعقود في القاهرة في الفترة من ٣١ تموز/يوليه الى ٥ آب/أغسطس ١٩٩٠ . ومظاهر التأييد الدولي هذه لا تدع مجالا للشك في شرعية مطالبة جزر القمر بجزيرة مايوت .

إن مشكلة جزيرة مايوت القمرية ليست مجرد مشكلة ثنائية بين فرنسا وجزر القمر ولكنها أساسا مسألة إنهاء استعمار ، ومن ثم تعد مبعث قلق للمجتمع الدولي .

وفي هذا السياق تجدر الإشارة الى قراري الجمعية العامة ٣٢٩١ (د - ٢٩) المؤرخ ١٢ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٤ و ١٥١٤ (د - ١٥) المؤرخ ١٤ كانون الاول/ديسمبر ١٩٦٠ المتعلقين بمنح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة فهذان القراران يقضيان بوضوح بأن منح الاستقلال أو الحق في ممارسة تقرير المصير إنما ينطبق على الكيانات المستعمرة بأسرها ودونما انتقاء . وعلى ذلك ، فإن هذا المبدأ يسري بالمثل على ارخبيل القمر .

وأفضل السبل الممكنة لتسوية الخلافات والمنازعات هي في رأينا الحوار البناء والمفاوضات السلمية . وفي هذا السياق ، نلاحظ بمزيد من الارتياح الاتصالات الوثيقة التي يقيمها الامين العام مع الاطراف جميعا ، واستعداده لبذل مساعيه الحميدة في سبيل إيجاد حل سلمي للمشكلة .

إن باكستان تربطها بفرنسا علاقات صداقة وتعاون أزلية ، كما أنها بوصفها عضوا في حركة عدم الانحياز ومنظمة المؤتمر الإسلامي ، تتمتع بروابط حميمة وأخوية مع جمهورية جزر القمر الإسلامية الاتحادية . وأي نزاع بين هذين البلدين الصديقين يثير بالتأكيد قلقنا .

وتتابع باكستان عن كثب تطورات هذه القضية . ومما يسرنا الحوار الجاري بين الحكومتين على أعلى مستوى ، وبخاصة اجتماع رئيسي فرنسا وجزر القمر الذي عقد في موروني في حزيران/يونيه ١٩٩٠ . فذلك الحوار المفعم بروح التعاون والتفاهم والمبني على الاسس التي أرستها بالفعل قرارات الجمعية العامة ذات الصلة ، يوفر أفضل إمكانية لإيجاد حل سلمي للمشكلة . ويجب على المجتمع الدولي بأسره أن يدعم تلك الإرادة السياسية المتبدية لدى الجانبين .

إن مشروع القرار المعروض علينا ، والوارد في الوثيقة A/45/L.13 ، مشروع معتدل ومتزن ويكرر تأكيد الموقف القائم على المبدأ الذي تتخذه محافل دولية مختلفة . ويؤيد وفدي مشروع القرار هذا ويعرب عن الأمل في أن يعجل بعملية المفاوضات التي تؤدي الى حل مبكر للمشكلة على أساس مبادئ القانون الدولي المعترف بها ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة .

وفي الختام ، يود وفدي أيضا أن يغتنم هذه الفرصة لكي يشيد بالأمين العام لما يبذله من جهود لحل هذه المشكلة ، ويود أن ينضم الى الآخرين في مطالبته بمواصلة الجهود وعرض مساعيه الحميدة على منظمة الوحدة الافريقية سعيا الى التوصل الى تسوية تفاوضية .

السيد بلان (فرنسا) (ترجمة شفوية عن الفرنسية) : مرة أخرى لا يسع فرنسا إلا أن تعرب عن أسفها لإدراج مسألة جزيرة مايوت على جدول أعمال الجمعية العامة ، إذ أننا سوف نضطر الى الاعتراض على النص المعروض علينا ، ولاسيما بسبب الفقرة الأولى من منطوقه .

ورغم ذلك ، استمع وفد بلادي بكثير من الاهتمام للممثلين الذين تكلموا في هذا الموضوع . ويبدو لي أنهم يودون جميعا التوصل الى حل عادل ودائم لهذه المسألة ، وهذا أيضا هو موقف فرنسا .

إننا ملتزمون بالسعي بصورة نشطة الى حل مرض ، بل لا نرفض أي حل يتواءم ودستورنا ويحترم تطلعات المجموعات السكانية المعنية .

وفي إطار من روح المسؤولية والانفتاح ، تواصل الحكومة الفرنسية حوارا بناء مع جمهورية جزر القمر الاسلامية الاتحادية اعتمادا على أواصر التعاون والصداقة العميقة الموجودة بين بلدينا ؛ والتي أكدها لقاء الرئيسين جوهر وميتران في مورونى في حزيران/يونيه ١٩٩٠ ، وإننا لعلى ثقة أن مثل هذا الحوار القائم على العزم الأكيد على السعي الى الوفاق والتسوية السلمية ، أن يؤدي الى تقدم مسعانا المشترك صوب حل عادل رغم ما نواجهه من مصاعب .

ومن جانبها ، لن تألو فرنسا جهدا في هذا السبيل .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الفرنسية) : تبت الجمعية العامة الآن في مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/45/L.13 .

طلب اجراء تصويت مسجل .

أجري تصويت مسجل .

المؤيدون : أفغانستان ، ألبانيا ، الجزائر ، أنغولا ، أنتيغوا وبربودا ، الارجنتين ، استراليا ، جزر البهاما ، البحرين ، بنغلاديش ، بربادوس ، بليز ، بنن ، بوتان ، بوليفيا ، بوتسوانا ، البرازيل ، بروني دار السلام ، بوركينا فاسو ، بوروندي ، جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ، الكاميرون ، الرأس الأخضر ، جمهورية افريقيا الوسطى ، تشاد ، شيلي ، الصين ، كولومبيا ، جزر القمر ، كوستاريكا ، كوت ديفوار ، كوبا ، جيبوتي ، إكوادور ، مصر ، السلفادور ، إثيوبيا ، فيجي ، فنلندا ، غابون ، غامبيا ، غانا ، غرينادا ، غواتيمالا ، غينيا ، غينيا - بيساو ، غيانا ، هايتي ، هندوراس ، الهند ، إندونيسيا ، إيران (جمهورية - الإسلامية) ، العراق ، جامايكا ، الاردن ، كينيا ، الكويت ، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية ، ليسوتو ، الجماهيرية العربية الليبية ، مدغشقر ، ملاوي ، ماليزيا ، ملديف ، مالي ، موريتانيا ، موريشيوس ، المكسيك ، منغوليا ، المغرب ، موزامبيق ، ميانمار ، ناميبيا ، نيبال ، نيوزيلندا ، نيكاراغوا ، النيجر ، نيجيريا ، عمان ، باكستان ، بنما ، بابوا غينيا الجديدة ، باراغواي ، بيرو ، الفلبين ، قطر ، رواندا ، سان كيتس ونيفيس ، سانت لوسيا ، المملكة العربية السعودية ، السنغال ، سيراليون ، سنغافورة ، جزر سليمان ، الصومال ، سري لانكا ، السودان ، سورينام ، سوازيلند ، السويد ، الجمهورية العربية السورية ، تايلند ، توغو ،

ترينيداد وتوباغو ، تونس ، جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، الإمارات العربية المتحدة ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، أوروغواي ، فانواتو ، فنزويلا ، فييت نام ، اليمن ، يوغوسلافيا ، زائير ، زامبيا ، زمبابوي .

المعارضون : فرنسا .

الممتنعون : النمسا ، بلجيكا ، بلغاريا ، كندا ، قبرص ، تشيكوسلوفاكيا ، الدانمرك ، دومينيكا ، الجمهورية الدومينيكية ، ألمانيا ، اليونان ، هنغاريا ، ايسلندا ، ايرلندا ، إسرائيل ، إيطاليا ، اليابان ، لختنشتاين ، لكسمبرغ ، مالطة ، هولندا ، النرويج ، بولندا ، البرتغال ، رومانيا ، سانت فنسنت وجزر غرينادين ، اسبانيا ، تركيا ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، الولايات المتحدة الأمريكية .

اعتمد مشروع القرار A/45/L.13 بأغلبية ١١٨ صوتا مقابل صوت واحد مع امتناع ٣٠ عضوا عن التصويت . (القرار ١١/٤٥)*

الرئيس (ترجمة شفوية عن الفرنسية) : وبذلك نكون قد انتهينا من النظر في البند ٣٧ من جدول الأعمال .

البند ١٥ من جدول الأعمال

انتخابات لملء الشواغر في الهيئات الرئيسية

(أ) انتخاب خمسة أعضاء غير دائمين في مجلس الأمن

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : والآن تنتخب الجمعية العامة خمسة أعضاء غير دائمين في مجلس الأمن ليحلوا محل الأعضاء الذين سوف تنتهي مدتهم في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠ .

---

* بعد ذلك أبلغت وفود أوغندا وتركيا والكونغو الأمانة العامة أنها كانت تنوي التصويت مؤيدة .

والاعضاء الخمس الذين انتهت مدتهم هم : اثيوبيا وفنلندا وكندا وكولومبيا وماليزيا . وهذه الدول الخمس لا يمكن إعادة انتخابها ومن ثم ، ينبغي ألا ترد أسماؤها في بطاقات الاقتراع .

وعلاوة على الدول الخمس الدائمة العضوية ، سوف يضم مجلس الامن في ١٩٩١ الدول التالية : رومانيا ، وزائير ، وكوبا ، وكوت ديفوار ، واليمن . وبالتالي ينبغي ألا ترد أسماء هذه الدول في بطاقات الاقتراع .

والدول الخمس غير الدائمة العضوية التي سوف تحتفظ بعضويتها في ١٩٩١ تشمل ثلاث دول من افريقيا وآسيا ، ودولة من أوروبا الشرقية ودولة من أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي .

وبالتالي ، وبموجب الفقرة ٣ من قرار الجمعية العامة ١٩٩١ (د - ١٨) المؤرخ في ١٧ كانون الاول/ديسمبر ١٩٦٣ ، فإن الدول الخمس غير الدائمة العضوية التي ستنتخب ينبغي أن يكون انتخابها وفقا للنمط التالي : دولتان من افريقيا وآسيا ، ودولة واحدة من أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي ، ودولتان من دول أوروبا الغربية ودول اخرى . ويرد هذا النمط في بطاقة اقتراع واحدة .

ووفقا لما استقر عليه العمل ، هناك تفاهم بأن تكون إحدى الدولتين المنتخبتين عن افريقيا وآسيا دولة افريقية وأن تكون الدولة الثانية دولة آسيوية .

وأود أن أعلم الجمعية العامة بأنه سيعلن بعد هذا الاقتراع انتخاب عدد من المرشحين لا يتجاوز عدد المقاعد التي سوف تشغل ؛ ويتألف من المرشحين الذين يحصلون على أكبر عدد من الاصوات من بين المرشحين الحاصلين على أغلبية ثلثي أصوات الحاضرين المقترعين . وفي حالة تعادل الاصوات في الاقتراع على المقعد الاخير ، يجري اقتراع محدود يقتصر على المرشحين الذين حصلوا على عدد متساو من الاصوات .

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة توافق على هذا الإجراء ؟

تقرر ذلك .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : بموجب المادة ٩٣ من النظام الداخلي ، تجرى جميع الانتخابات بالاقتراع السري ولا يجوز فيها تقديم مرشحين . ويجري الآن توزيع بطاقات الاقتراع .

وأطلب من الممثلين ألا يستخدموا سوى بطاقات الاقتراع التي وزعت عليهم وأن يدونوا عليها أسماء الدول الأعضاء الخمس التي يرغبون في التصويت لصالحها . وكما أوضحت ، فإن بطاقات الاقتراع ينبغي أن تخلو من أسماء الأعضاء الخمس الدائمين ، والأعضاء الخمس غير الدائمين الذين شغرت مقاعدهم ، والأعضاء الخمسة غير الدائمين الذين سيحتفظون بمقاعدهم في عام ١٩٩١ . وبطاقات الاقتراع التي تتضمن دولا يتجاوز عددها عدد المقاعد المخصصة لكل منطقة ستعتبر باطلة . وبطاقات الاقتراع التي تتضمن دولا من خارج المنطقة التي يجري بشأنها الاقتراع لن تدخل في الحساب .

وبناء على دعوة من الرئيس ، تولى فرز الأصوات السيد كونمي (ايرلندا) ، والسيد بانوف (بلغاريا) ، والسيدة جونز (غرينادا) ، والسيد كونكو (الكونغو) .

أجري تصويت بالاقتراع السري .

علقت الجلسة الساعة ١١/٣٠ واستؤنفت في الساعة ١٢/٠٥

الرئيس : (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : فيما يلي نتيجة التصويت الذي أجري لانتخاب خمسة أعضاء غير دائمين في مجلس الامن :

عدد بطاقات الاقتراع	١٥٤
عدد البطاقات الباطلة	صفر
عدد البطاقات الصحيحة	١٥٤
الممتنعون عن التصويت	لا أحد
عدد الأعضاء المصوتين	١٥٤
أغلبية الثلثين المطلوبة	١٠٣

عدد الاصوات التي حصل عليها كل من :

النمسا	١٥٠
اكوادور	١٤٩
زمبابوي	١٤٦
بلجيكا	١٤٣
الهند	١٤١
سري لانكا	٣
استراليا	١
أسبانيا	١
هنغاريا*	١
ايران (جمهورية - الاسلامية)	١
اليابان	١

---

* كان الرئيس قد أوضح قبل بدء الاقتراع أن الاصوات المدلى بها لدول من خارج المنطقة المعنية لن تحسب ؛ وبناء عليه فإن الاصوات المقيدة لهذه الدولة الاوروبية الشرقية كان ينبغي ألا تحسب في النتائج .

لختنشتاين	١
المكسيك	١
بيرو	١
جمهورية تنزانيا المتحدة	١
السويد	١
فنزويلا	١
يوغوسلافيا*	١

نظرا لحصولها على أغلبية الثلثين المطلوبة ، انتخبت الدول التالية أسماؤها أعضاء غير دائمين في مجلس الامن لفترة سنتين تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩١ : إكوادور وبلجيكا وزمبابوي ، والنمسا والهند .

---

* كان الرئيس قد أوضح قبل بدء الاقتراع أن الاصوات المدلى بها لدول من خارج المنطقة المعنية لن تحسب ؛ وبناء عليه فإن الاصوات المقيدة لهذه الدولة الاوروبية الشرقية كان ينبغي ألا تحسب في النتائج .

أهنئ الدول التي تم انتخابها أعضاء غير دائمين في مجلس الامن ، وأشكر فارزي الاصوات على ما قدموه من مساعدة في هذا الانتخاب .

وبذلك نكون قد انتهينا من النظر في البند ١٥ (أ) من جدول الاعمال .

البند ٣ من جدول الاعمال (تابع)

وثائق تفويض الممثلين في دورة الجمعية العامة الخامسة والاربعين

(ب) التقرير الاول للجنة وثائق التفويض (A/45/674)

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : أود إبلاغ الاعضاء بأن ممثل الكويت الدائم ، نيابة عن الدول العربية قد طلب إرجاء النظر في البند ٣ (ب) من جدول الاعمال المتعلق بالتقرير الاول للجنة وثائق التفويض . وما لم يكن هناك اعتراض ، فإن الجمعية سترجئ النظر في هذا البند الى وقت لاحق يعلن عنه .

تقرر ذلك .

البند ٨ من جدول الاعمال (تابع)

إقرار جدول الاعمال وتنظيم الاعمال :

(أ) رسالة من رئيس لجنة المؤتمرات (A/45/475/Add.2)

(ب) تقرير اللجنة الخامسة (A/45/665)

الرئيس (ترجمة شفوية عن الفرنسية) : تنظر الجمعية الآن في الوثيقة A/45/475/Add.2 ، التي تتضمن رسالة مؤرخة في ١٨ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٩٠ موجهة الى رئيس الجمعية من رئيس لجنة المؤتمرات . وكما يعرف الاعضاء ، فإن الجمعية ، قد قررت في الفقرة ٧ من الجزء "أولا" من قرارها ٣٤٣/٤٠ ، أنه لا يجوز لاي جهاز فرعي للجمعية العامة ان يجتمع في مقر الامم المتحدة أثناء انعقاد دورة عادية للجمعية ما لم تأذن الجمعية صراحة له بذلك .

وكما ورد في الرسالة التي ذكرتها للتو ، فقد أوصت لجنة المؤتمرات أن تأذن الجمعية العامة للجنة الخدمة المدنية الدولية بعقد دورة استثنائية في الفترة من ٥ الى ٩ تشرين الثاني/نوفمبر عام ١٩٩٠ . ويرد تقرير اللجنة الخامسة حول الآثار المترتبة على هذا الطلب في الميزانية البرنامجية في الوثيقة A/45/665 .

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تعتمد توصية لجنة المؤتمرات ؟

تقرر ذلك .

برنامج العمل

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : أود أن أبلغكم ببعض التغييرات التي جرت على البرنامج المؤقت لعمل الجمعية : ففي صباح الاربعاء ، ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ، ستنظر الجمعية في البند ٣٩ من جدول الأعمال ، المعنون "الحالة في افغانستان وآثارها على السلم والأمن الدوليين" ، فضلا عن البند ٣٠ من جدول الأعمال : "التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الافريقية" ، والبند ٣٢ من جدول الأعمال : "تنفيذ الإعلان المتعلق بحق الشعوب في السلم" .

رفعت الجلسة الساعة ١٢/١٥